

## 4046 - حكم إعطاء العارية لمن يستخدمها في المعاصي - نور

### على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول سماحة الشيخ هل في منع العارية من لا يؤمنون في من لا يؤمنون في العقيدة او في الخلق او في الالتزام؟ هل فيه اثم؟  
وهل حينما امتنع عن اشياء من اعarterها وانا اعلم يقينا بأنه يستعمل في طريق غير مشروع - 00:00:00

او في ارتكاب اشياء مخالفة هل على في ذلك اثم السنة الالية الموافقة العالية فاذا كنت تعلم ان على ظنك انه يستعملها في المعاصي  
فلا اما اذا كان مستور او لا تعلم شيئا فالسنة الاعارة - 00:00:20

وابشر بالخير ولو كان ليس بجيد ولو كان كافرا مستعملا او معاهدا او كان فاسقا لا بأس ان تغيره مثلا الحصير يجلس عليه او يقضى  
بها حاجته بالمساحة او يقطع بها الخشب او او المقصود - 00:00:36

من حاجته الا اذا كنت تعلم او يغلب على ظنك انه يستعين بهالمعاصي فلا على معاصي الله لان الله يقول ولا تعاونوا على الاثم  
والعدوان جزاكم الله خيرا سماحة - 00:01:00